

# شرح العقيدة الطحاوية (المجلس) 42 (I أ.د. صالح سندي.

صالح السندي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لشيخنا ولجميع الحاضرين يا رب العالمين قال الامام - [00:00:00](#)

قال الامام الطحاوي رحمه الله تعالى في بيان عقيدة اهل السنة والجماعة ولا تكفر احدا من اهل القبلة بذنب ما لم يستحله الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك - [00:00:20](#)

على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد هذه الجملة في كلام المؤلف رحمه الله متعلقة بمباحث الايمان عند اهل السنة والجماعة ذلك انهم لا يكفرون احدا من اهل القبلة بذنب ما لم يستحله - [00:00:34](#)

واعلم يا رعاك الله ان الناس في التكفير الطرفان ووسط من الناس من يكفر بما لا يجوز التكفير به شرعا عندهم من الغلو في التكفير ما يجعلهم يحكمون الخروج من الاسلام - [00:01:03](#)

لأناس لم يكن منهم سبب يقتضي ذلك ويقابلهم طرف انا منهم جفاء يقابل غلو الاولين فانهم لا يحكمون الكفر من وقع منه ما يقتضي التكفير ولربما لم يكفروا احدا من اهل القبلة مطلقا - [00:01:29](#)

عندهم الدخول في الاسلام مانع من التكفير مطلقا مهما اشترح الانسان من موجبات التكفير واسباب الردة والطرفان على ضلال مبين الطرفان مخالفان لما دلت عليه الدالة من ان من ثبت اسلامه بيقين - [00:02:01](#)

لا يزول عنه ذلك بالشك كما ان الدالة قد دلت على ان ثمة اسبابا تقتضي خروج الانسان عن الاسلام ونقض ايمانه بعد ثبوته وذلك اما باعتقادات او اقوال او افعال - [00:02:28](#)

دلت الدالة على انها مخرجة عن الايمان بالكلية وقول المؤلف رحمه الله هنا ولا تكفر احدا من اهل القبلة بذنب مر بنا معنا اهل القبلة هو ان مراد اهل العلم - [00:02:51](#)

باطلاق هذا الوصف انهم يريدون اهل الاسلام المنضون يريدون اهل الاسلام المنضون تحت لواء هذا الدين المقصود ان اهل السنة والجماعة لا يحكمون بالكفر الاكبر او الخروج من الاسلام او الخلود في النار - [00:03:09](#)

لا يحكمون بهذه الاحكام على اهل الكبائر على فساق الموحدين بسبب ما اتوا من هذه المعاصي والسبب في ذلك ان هذه المعاصي التي هي دون الكفر الاكبر لا تقتضي عندهم الكفر الاكبر - [00:03:35](#)

ولا تقتضي الخروج من الاسلام والتكفير يا اخوة ليس شهوة يشتهيها الانسان يوقع هذا الحكم بالكفر متى شاء على من شاء كما انه ليس عقوبة معنى انه اذا اراد احد ان يعاقب - [00:03:56](#)

مخطئا عاقبه بالتكفير او قابله بالتكفير ان يكفر احدا ظلما ويقابله الاخر بتكفيره المسألة ليست مقابلة وليست رد عقوبة بمثلها انما التكفير حكم شرعي الكفر حق الكفر حق الله ثم رسوله - [00:04:21](#)

صلى الله عليه وسلم بالنص يثبت لا بقول فلان من كان رب العالمين وعبده قد كفراه فذاك ذو كفران هذا عن المسألة الاولى المسألة الثانية في هذه الجملة ان التكفير كما علمت - [00:04:51](#)

هو الحكم بالكفر الاكبر وهذا منوط عند اهل السنة والجماعة بتوفر الشروط الشرعية وانتفاء الموانع واول شرط من هذه الشروط المسببة للتكفير ان يثبت ان القول او الفعل او الاعتقاد - [00:05:14](#)

موجب للكفر الاكبر بدلالة الكتاب والسنة فمتى ما توفر هذا الشرط فانه يحكم بالكفر بضميمة بضميمة الشروط الاخرى بناء على هذا

يقال ان الحكم بالكفر لا ينتقب لا ينطبق على من قارف المعاصي والكبائر - [00:05:40](#)

اقول هذا بناء على ما دلت عليه الادلة الآتية من فعل المعاصي لا يكفر بل لو فعل الكبائر لا يكفر ولو اكثر منها فانه لا يكفر ولو اصر عليها فانه لا يكفر - [00:06:09](#)

ولو جاهر بها فانه لا يكفر اذا المعاصي من حيث هي لا تقتضي الخروج من الاسلام وكون الفاسق المقترف لهذه الكبائر الذي وقع فيما وقع فيه كونه على خطر عظيم شيء - [00:06:30](#)

وكونه خرج من الاسلام شيء اخر. فلا بد من التفريق بين الامرين. وهذا فصل ما بيننا وبين الوعيدية من الخوارج والمعتزلة. فالخوارج حكموا بالكفر بناء على هذه المعاصي التي لا تقتضي الكفر - [00:06:49](#)

فمنهم من حكم بالخروج من الاسلام لكل من قارف ذنبا اي ذنب كان ومنهم من خص الحكم بفعل الكبائر ومنهم من قال ان الكافر هو الذي يصر على المعصية. وليس الذي يفعل المعصية. واما وايا ما يكون فلا شك ان - [00:07:08](#)

كل هذه الاقوال باطلة مخالفة لصريح الكتاب والسنة كذلك الامر في حق المعتزلة القائلين بالمنزلة بين المنزلتين عندهم ان هؤلاء العصاة خرجوا من الاسلام وان لم يكونوا قد وقعوا في الكفر - [00:07:33](#)

وبالتالي كانوا في منزلة بين المنزلتين ولكن متفق مع اخوانهم من الخوارج على ان هؤلاء العصاة مخلدون في النار يوم القيامة اما اهل السنة والجماعة فانهم قالوا في حق العاصي - [00:07:56](#)

انه مسلم قالوا انه فاسق قالوا انه مؤمن ناقص الايمان الو انه مؤمن بايمانه فاسق بكبيرته المقصود انه لا يخرج من الايمان بفعل هذه المعاصي وبناء على هذا كانت القاعدة - [00:08:16](#)

المقررة عندهم ان هذا العاصي لا يوصف بالايمان المطلق ولا ينتفي عنه وصف مطلق الايمان بناء على هذا ايضا قرروا ان اصل الايمان لا يجتمع مع الكفر الاكبر ويجتمع مع ما دونه - [00:08:39](#)

اصل الايمان لا يجتمع مع الكفر الاكبر. لانهما نقيضان ولا يرتفعان ولا يجتمعان بل لا بد من ثبوت احد الوصفين اصل الايمان والكفر الاكبر والكفر الاكبر نقيضان. اذا اصل الايمان لا يجتمع مع الكفر الاكبر. وان كان يجتمع - [00:09:06](#)

ما دونه من المعاصي ولاجل هذا قرر اهل السنة والجماعة الاصل المشهور اه المعروفة في كتب اهل السنة وهو انه قد يكون مع الانسان ايمان وكفر. ومرادهم بذلك ان يكون مع اصل الايمان - [00:09:28](#)

شيء من فروع الكفر لا من اصل الكفر فمن كان منه الكفر الكفر الاكبر فان ذلك لا يجامع اصل الايمان لكن المعاصي باعتبارها من فروع الكفر فانها يمكن ان تجتمع مع اصل الايمان في المعين - [00:09:46](#)

الله جل وعلا اعلم. انتقل بعد ذلك الى المسألة الثالثة وهي ما الادلة عند اهل السنة على هذا الاصل الذي تقر من انهم لا يكفرون احدا من العصاة بذنب الا ان يستحله - [00:10:08](#)

الادلة في الحقيقة كثيرة جدا ومن كثرتها يمكن ان فصل او تقسم الى مجموعات اولا الادلة التي دلت على ان من مات لا يشرك بالله شيئا فانه يغفر له او قد يغفر له - [00:10:27](#)

ولا يعذب عذابا مؤبدا ومن ذلك قوله تعالى وهذه الآية من اصرح واشهر ما يستدل بها اهل السنة في هذا الباب. ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. ولو كان العاصي كافرا - [00:10:49](#)

فانه لا يغفر له كما دلت على ذلك قطعيات الكتاب والسنة ومن ذلك ايضا ما ثبت في الصحيحين من حديث معاذ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه. وحق العباد على الله ان لا - [00:11:07](#)

ايعذب من لا يشرك به شيئا فمهما فعل الانسان بما انه ما اتى بما يقتضي خروجه من الاسلام من كفر اكبر وشرك اكبر فان حق الله الذي احقه على نفسه انه لا - [00:11:24](#)

ايعذبه عذابا مؤبدا فاما ان يغفر له ابتداء واما ان يعذبه عذابا مؤقتا ومن ذلك ايضا ما ثبت عند الترمذي وغيره من حديث قدسي يرويه نبينا صلى الله عليه وسلم عن ربه - [00:11:38](#)

وفيه لو لقيتني بقراب الارض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لايتك بقرابها مغفرة فهذا صريح بان هذا العاصي قد لقي الله عز وجل بذنوب كثيرة جدا لم يتب منها - [00:11:59](#)

وبذلك ينتفي تشغيب المشاغبين على هذه الادلة بانها محمولة على من تاب من هذه الذنوب. وهذا لا شك انه باطل. بل الله سبحانه وتعالى بين هنا انه يأتيه يوم القيامة والذنوب باقية عليه. ولو كان الانسان تائبا من الذنب انه لا يأتي يوم القيامة بهذه - [00:12:17](#)

الذنوب فان النبي صلى الله عليه وسلم قد قال التائب من الذنب كمن لا ذنب له فالمقصود ان الله سبحانه وتعالى غفار للناس اذا شاء على ظلمهم وان ربك لذو مغفرة للناس - [00:12:39](#)

على ظلمهم فاذا شاء ان يغفر للعصاة وهم ظالمون لانفسهم بمعصيتهم فانه لا احد يحجر على الله سبحانه وتعالى في فعله ثانيا الادلة التي تدل على ان مآل العاصي الى الجنة - [00:12:57](#)

وتحت هذا ادلة كثيرة. من ذلك ما ثبت في الصحيحين من حديث ابي ذر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاني جبريل فبشرني ان من مات من امتك - [00:13:16](#)

لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنا وان سرق فهذا من اصرح الادلة على ان العاصي لا يكفر بفعله هذه المعصية حتى ولو اجترحت يده الكبائر. وان زنا وان سرق - [00:13:31](#)

وهاتان من الكبائر دون شك. ومع ذلك من لقي الله سبحانه وتعالى لا يشرك به شيئا فان مآله سيكون الى جن الى الجنة بصريح هذا الحديث والادلة قد فسرت هذا الحديث بان مآله الى الجنة اما ابتداء واما مآل - [00:13:52](#)

على ما تقتضيه حكمة على ما تقتضيه مشيئة الله سبحانه المقترنة بحكمته ومن ذلك ايضا ما ثبت في الصحيحين من حديث عبادة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تبايعوني على الا تشركوا بالله شيئا ولا - [00:14:12](#)

ولا تزنا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق. فمن وفى منكم بذلك فاجرته على الله. ومن وقع في شيء من ذلك اقيم عليه حده فهو كفارة له ومن ستره الله - [00:14:33](#)

فهو الى الله ان شاء عذبه وان شاء عفا عنه او كما قال النبي عليه الصلاة والسلام. ولا يمكن ان يعفى عن الكافر لان الكافر بنص بالله عز وجل ايس من رحمة الله عز وجل فاولئك يئسوا من رحمتي - [00:14:51](#)

المجموعة الثالثة الادلة التي دلت على بقاء الايمان او بقاء الاخوة الايمانية مع التصريح بفعل الكبائر. ومن ذلك قوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احدهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى - [00:15:09](#)

الى امر الله فان فائت فاصلحوا بينهما بالعدل واقسطوا. ان الله يحب المقسطين. انما المؤمنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم ومعلوم صريح الاية ان احدى الطائفتين قد بغت على الاخرى وهذه معصية دون شك ومع ذلك فالاخوة الايمانية - [00:15:33](#)

باقية بنص الاية. ومن ذلك ايضا قوله تعالى في حقي القاتل مع ولي الدم فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان. فها هنا حكم الله سبحانه - [00:15:55](#)

وتعالى ببقاء الاخوة الايمانية بين القاتل وولي الدم. فمن عفي له من اخيه شيء. ولو ان الانسان بقتله للمسلم قد كفر قتلا عمدا عدوانا فلا شك انه لا اخوة بين مؤمن وكافر - [00:16:14](#)

ومن ذلك ايضا الحديث الثابت في الصحيحين في قصة الصحابي الجليل الذي كان يلقب بحمار رضي الله عنه فانه قد اوتي به الى النبي عليه الصلاة والسلام شاربا فاقام عليه الحد - [00:16:34](#)

فقيل لعنه الله ما اكثر ما يؤتى به شاربا ها هنا زجر النبي صلى الله عليه وسلم عن لعنه فقال لا تلغوه فان الذي علمت انه يحب الله ورسوله وانت خبير - [00:16:55](#)

لان هذا الوصف لا يمكن ابدان يطبق او ان ينطبق على شخص كفر باتيانه هذه الكبيرة الادلة او المجموعة الرابعة النصوص القطعية على خروج من دخل النار من الموحدين - [00:17:12](#)

اما بسبب الشفاعة او بمحض رحمة ارحم الراحمين واحاديث الشفاعة كثيرة رواها اكثر من عشرين من اصحاب النبي صلى الله عليه

وسلم عنه عليه الصلاة والسلام وكلها تدل على ان هؤلاء العصاة - [00:17:33](#)

الذين دخلوا النار يخرجون منها بشفاعة الشفعاء بالانبياء والمؤمنين والملائكة. وثمة من يخرج من بمحض رحمة ارحم الراحمين. والمقصود ان الادلة في هذا المقام ادلة متواترة. ومن ذلك ما ثبت في البخاري من قوله صلى الله عليه - [00:17:51](#) وسلم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير ويخرج من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن برة من خير ويخرج من النار من قال لا اله الا الله وفي - [00:18:11](#)

قلبه وزن ذرة من خير. وهذا لا يمكن ان ينطبق على حق لا ينطبق في حق الكفار ولا ينطبق ايضا في حق المتقين. الحديث صريح في ان هؤلاء هم العصاة - [00:18:28](#)

ومع ذلك فانهم يخرجون من النار ويدخلون الجنة والكافر لا يمكن ان يكون له ذلك الادلة الخامسة او المجموعة الخامسة الادلة التي دلت على اقامة الحدود على بعض الكبائر فاننا نجد في شريعتنا - [00:18:43](#)

ادلة حكمت بحدود على بعض المعاصي والكبائر وجدنا هناك جلدا وقطعا وتغريبا الى غير ذلك ولو كان العاصي كافرا كافرا بمعصيته لوجب قتله بكل حال الم يقل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:19:06](#)

كما في صحيح البخاري من بدل دينه فاقتلوه اذا لو كان العاصي اجتراحه هذه الكبائر كافرا لوجب قتله بكل حال ولما ثبت في حقه هذه الحدود المختلفة التي دلت الادلة - [00:19:30](#)

نتقل بعد ذلك الى المسألة الرابعة وهي قول المؤلف رحمه الله او وهي في قول المؤلف رحمه الله ولا تكفر احدا من اهل القبلة بذنوب مراد اهل السنة والجماعة بالذنب ها هنا كما قد علمت - [00:19:49](#)

المعاصي التي هي دون الكفر اعني دون الكفر الاكبر وهذا الوصف او هذا عفاوا الحكم وهذه الجملة قد اطلقها كثير من اهل السنة والجماعة فمن تأمل كلام السلف واثارهم وجد ان هذه الجملة معروفة ومشهورة عندهم بهذا اللفظ او بنحوه - [00:20:19](#)

هذا الاطلاق مبني على ما جرى عليه الاصطلاح او العرف بان الذنب هو المعاصي التي دون الكفر الاكبر اعيد هذا الاطلاق وهذا الحكم مبني على ان الذنب عندهم هو ماذا - [00:20:45](#)

المعاصي التي دون الكفر الاكبر فبناء على هذا يفهم كلامهم على مرادهم وبناء على هذا يقال انه اذا ظن ان احدا قد يلتبس عليه الامر فيفهم خاطئا ان الذنب ها هنا جنس ما حرم الله عز وجل - [00:21:07](#)

فيندرج في الذنب الكفر الاكبر ها هنا لابد من ان توضح العبارة بما يندفع به اللبس لا شك ان مثل هذه المقامات لابد فيها من البيان الذي يدفع كل لبس يتعلق بهذه المسائل الجليلة. وذلك بان يقال - [00:21:34](#)

ان اهل السنة والجماعة لا يكفرون احدا بكبيرة من الكبائر مثلا وعلى هذا جرى كلام بعض الائمة كما كان من الامام احمد رحمه الله في رواية الحسن الربيعي حيث قال لا تكفر - [00:22:00](#)

احدا من اهل التوحيد وان عملوا الكبائر. ها هنا اصبحت العبارة ماذا اوضح ما يكون بناء على هذا التقرير ايضا اعني انه خشية اللتباس فان ايضاح العبارة يكون اولى ما استحسنته - [00:22:18](#)

الشارح ابن ابي العز رحمه الله من ان التعبير بغير هذه العبارة احسن. وهو ان يقول اننا لا نكفرهم بكل ذنب. اننا لا نكفرهم ماذا؟ بكل ذنب. المراد في هذه الجملة بالذنب ماذا - [00:22:40](#)

جنس ما حرم الله ويندرج في ذلك الكفر الاكبر. فاراد اهل السنة والجماعة ان يبينوا انهم لا يكفرون بكل ذنب انما يكفرونه ببعض الذنوب وهي الكفر الاكبر دون ما سواها - [00:23:00](#)

فهمنا يا جماعة؟ ما هو الفرق بين لا نكفرهم بذنوب ولا نكفره بكل ذنب لا نكفرهم بذنوب يعني من المعاصي التي دون الكفر ولا نكفرهم بكل ذنب مرادهم اننا لا نكفرهم - [00:23:18](#)

بما دون الكفر الاكبر نكفرهم نعم ببعض الذنوب وهو وهو الكفر الاكبر ومن عرف هذا ادرك لماذا تحفظ بعض اهل العلم على هذا الاطلاق كما جاء عن الامام احمد رحمه الله كما في مسائل ابن هانئ حينما سأله - [00:23:38](#)

ولا يكفر احدا بذنب يعني السني لا يكفر احدا بذنب قال اسكت من ترك الصلاة فقد كفر قال له ماذا اسكت من ترك الصلاة فقد كفر.

خشي احمد رحمه الله ان يفهم - [00:24:02](#)

ان الذنوب ها هنا شئ ماذا؟ عام ينطبق على كل ما حرم الله عز وجل ومن ذلك ما يقتضي الكفر. فنبهه الى ان مما حرم والله عز وجل ما يقتضي الكفر ومن ذلك ومن ذلك ترك الصلاة. ومن ذلك ايضا - [00:24:19](#)

ما نقل محمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة عن الامام احمد رحمه الله انه قال لا تكفر لا يكفر احد بذنب الا تارك الصلاة عمدا الا تارك الصلاة عبدا عمدا مراده رحمه الله ان من فعل ما يقتضي الكفر كترك الصلاة عمدا عند الامام احمد فانه بذلك ماذا - [00:24:37](#) يكفر اما ما دون ذلك مما لا يقتضي الكفر فانه اه لا يطلق عليه وصف الكفر. اذا القاعدة عندنا يا ايها الكرام انه عند امن اللبس عند امن اللبس تطلق هذه العبارة وعند - [00:25:02](#)

اه خشيتي اللبس فيؤتى بما يوضح المراد عند خشية اللبس فانه يؤتى بما يوضح المراد. وانبه ها هنا الى ان هذه الجملة جاء معناها في حديث مروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك - [00:25:24](#)

ما اخرج الطبراني في الكبير والاجري في الشريعة الهروي في ذم الكلام وغيرهم روى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يكفر احد من اهل التوحيد بذنب ولا شك ان هذا الحديث وكلما روي في هذا المعنى بهذا النص لا شك انه لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد حكم - [00:25:44](#)

الامام احمد رحمه الله على هذا الحديث بانه موضوع لا اصل له الله عز وجل اعلم المسألة الخامسة في قول المؤلف رحمه الله ما لم يستحله الاستحلال هو اعتقاد الحل - [00:26:12](#)

وان شئت فقل اعتقاد الاباحة اي ان يباشر الانسان المعصية يباشر الانسان المعصية وهو يعتقد ان هذه المعصية ماذا التي حرمها الله مباحة اذا مراد اهل السنة والجماعة ان الذنوب التي لا تقتضي الكفر - [00:26:34](#)

قد يصحبها ما يقتضي الكفر ومن ذلك الاستحلال اي اعتقاد الحل ولذلك دائما تجد انهم او كثيرا ما تجد انهم يقررون ماذا؟ ما لم يستحله ولا تكفر بالمعاصي مؤمنا الا مع استحلاله ولا تكفر بالمعاصي مؤمنا الا مع استحلاله لما جنى - [00:27:06](#)

اذا بناء على هذا المسألة اتضح الحق فيها وهو ان من اتى معصية وهو يعتقد تحريمها فانه ماذا مسلم ليس بكافر. ومن اتى معصية وهو يعتقد حلها فانه بذلك يكون كافرا. وما سبب كفه؟ سبب كفه انه قد وقع في ناقض ينقض - [00:27:33](#)

اصل الدين عنده وهو هذا الاستحلال. لان حقيقة هذا الاستحلال تكذيب الله وتكذيب رسوله صلى الله عليه وسلم اذا الخلاصة يا اخوة ان القاعدة في هذا المقام انه اذا صاحب المعصية ما يقتضي الكفر - [00:28:05](#)

كان صاحبها كافرا. اذا صاحب المعصية ما يقتضي الكفر كان صاحبها كافرا. وهذا عند التأمل اعم من الاستحلال وهذا عند التأمل اعم من الاستحلال. فان ما يناقض اصل الدين في هذا المقام يعني في موضوع المعاصي - [00:28:26](#)

قد يكون ناقضا لاصل الدين يتعلق بقول القلب وقد يكون ناقضا للدين يتعلق بعمل القلب. اما ما يتعلق بقول القلب وهو تصديقه وايقانه فهو الاستحلال لان حقيقته ماذا تكذيب الله عز وجل وتكذيب رسوله صلى الله عليه وسلم وهذا مناقض - [00:28:48](#)

للتصديق. هذا مناقض للتصديق وهناك مناقضة لاصل الدين تتعلق بعمل القلب ومن ذلك ان يأتي بما يناقض القبول والالتزام مثال ذلك ان يأتي المعصية وهو يسفه تحريمها يقرر او يعتقد - [00:29:16](#)

ان تحريمها سفه او مناقض للعقل او مناقض للحكمة او لا يلتزم حكم الله عز وجل فيها وذلك بان يعتقد انه غير مكلف اصلا بخطاب التحريم يقول التحريم عليكم انتم اما انا فاتي المعصية وهي بالنسبة لي - [00:29:45](#)

ليست حراما فانا لا التزم حكم الله سبحانه وتعالى فيها. وما شاكل هذا من هذه الامثلة التي تناقض عمل القلب المقصود اذا انه متى ما جاء ناقض من الايمان يصاحب المعصية مما يناقض قول القلب او عمل القلب فلا شك حينها ان صاحبها يكون كافرا - [00:30:09](#)

انبه ها هنا الى ثلاثة تنبيهات التنبيه الاول وهو ما قد يسأل عنه او يريد الاستفهام الاستفهام عليه وهو لما يذكر اهل السنة والجماعة مسألة الاستحلال مع فعل المعصية. فيقولون ولا تكفر احدا من اهل القبلة بذنب ما لم يستحله - [00:30:35](#)

مع ان الاستحلال كفر ولو لم يقع الانسان في ولو لم يقع الانسان في المعصية. اليس كذلك يعني من استحل ما حرم الله عز وجل بان اعتقد حله فانه كافر ولو لم يواقع هذا الذنب. اذا لم هذا الربط بين فعل - [00:31:02](#)

هو الاستحلال. الجواب ان ذلك حق ان من استحل ولو لم يفعل فانه ماذا كافر وانما كلام اهل السنة والجماعة ها هنا مبني على الغالب الغالب ان من استحل فانه - [00:31:23](#)

يواقع ما استحله. يفعل الشيء الذي استحله. اذا فعله او ربط اهل السنة غالبا بين مسألة الاستحلال والفعل راجعة الى ان الغالب ان من استحل فانه ماذا يفعل ما استحل والا فلا شك ان من استحل فانه كافر ولو لم - [00:31:45](#)

ولو لم يفعل التنبيه الثاني وهو ما يتعلق بذكر الاستحلال غالبا ما يذكر اهل العلم مسألة الاستحلال فقط مع ان الامر قد يكون اعم من الاستحلال كما ذكرته لك. الذي يبدو والله اعلم - [00:32:06](#)

ان قولهم لم يستحل انما هو على سبيل التمثيل. يعني هم يشيرون الى ان فاعل المعصية لا يكفر اذا لم يأتي بشيء يقتضي الكفر الاستحلال والا فما كان حكمه حكم الاستحلال - [00:32:24](#)

يعني كان مقتضيا للكفر كالاستحلال فالشأن فيه كالشأن كالأشأن في الاستحلال التنبيه الثالث والاخير وهو مهم انتبه له ان محل هذه القاعدة عند اهل السنة ان العاصي يكفر اذا استحل - [00:32:45](#)

محل ذلك فيما اتفق اهل العلم على انه محرم وبناء على هذا لا تنزل هذه القاعدة على مواضع الاختلاف المسائل التي تنازع فيها اهل العلم فبعضهم حكم بالاباحة وبعضهم حكم بالتحريم - [00:33:06](#)

من اتى هذا العمل تقليدا لمن احل فليس لمن حرم ان يكفرهم باعتبار انه قد استحل ما حرم الله عنده هذا ليس بصحيح البتة انما محل هذه القاعدة متى ما اتفق اهل العلم على ان هذا الفعل - [00:33:29](#)

محرم والله عز وجل اعلم لعل هذا القدر فيه كفاية في هذه الليلة نكمل ان شاء الله عز وجل درسنا بعد رمضان ان شاء الله واظن ان اول اثنين اه يناسب يعني اقامة الدرس فيه اظنه سيكون - [00:33:55](#)

اليوم السادس من شوال حسب تقويم ام القرى اسأل الله عز وجل ان يبلغني واياكم هذا الشهر الفضيل وان يبلغنا فيه ما يرضيه عنا ان ربنا لسميع الدعاء والله اعلم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. السلام عليكم - [00:34:15](#)